الفصل الثانى
نظرية السلطة

الفصل الثانى
نظرية السلطة

1 ـ الجذور التاريخية للنظرية:

تعد هذه النظرية أقدم النظريات التي بدأت منذ ظهور الاتصال الجماهيري، حيث ظهرت في انجلترا في القرنين السادس والسابع عشر الميلاديين، ولم يزل لها وجود ملحوظ في العديد من دول العالم الثالث ذات النظم السياسية الفردية.

وتسند هذه النظرية إلى فلسفة السلطة المطلقة للحاكم أو لحكومته ويظهر ذلك في نظريات أفلاطون، **أرسطو**، **مكيافيلي**، و**هيغل**.

وفي إطار هذه النظرية تم التحكم في وسائل الإعلام وفي وظائفها وممارستها بشكل كامل من جانب الحكومة، وذلك في إطار الفلسفة الاجتماعية والسياسية، التي تسود المجتمعات السلطوية إن لم نقل التسلطية، والتي تغلب المصلحة الجماعية على المصلحة الفردية.

ووفقا لفلسفة المجتمع السلطوي فإن الأفراد يختلفون في قدراتهم العقلية ومهاراتهم الفكرية، وهذه الاختلافات تنعكس واقعيا في البناء الاجتماعي. فالمفكرون والفلاسفة يمثلون موقعا اجتماعيا بين الحكام كمستشارين لهم. وتنتقل المعرفة إلى المجتمع عن طريق الحكومة (السلطة تنطلق من أن المجتمع قاصر لا يميز بين ما يضره وما ينفعه، وعليه يجب أن تتكفل به السلطة وتختار في مكانه).

ومن هذا المنطلق يرى مناصرو النظرية السلطوية أن وسائل الإعلام يجب أن تخدم مصالح السلطة السياسية من أجل توطيد سياسة الحكومة أو الحاكم، أي أن وسائل الإعلام تستمد شرعيتها وشرعية نشاطها من طرف السلطة السياسية، التي تحدد لها أطر المحافظة على الاستقرار الاجتماعي ووضع التغيير كنقطة نهاية لشرعيتها.

2 ـ أسس ومبادئ نظرية السلطة:

يرى مناصرو هذه النظرية من أمثال أفلاطون أن المجتمع المثالي هو ذلك الذي تمارس فيه الحكومة سلطتها بهدف توحيد البنية الثقافية والسياسية للحصول على استقرار اجتماعي، وبالتالي للسلطة كل الصلاحيات للتحكم في الوسائل الإعلامية من أجل تحقيق هدفها المنشود.

وعليه فقد بنيت هذه النظرية على عدة مبادئ وأسس نذكر منها :

1- تتبع هذه النظرية من فلسفة الحكم المطلق (الحق الإلهي) للملك أو الحكومة أو للاثنين معا.

2- تجسد نظاما إعلاميا ساد في بريطانيا خلال القرنين السادس عشر والسابع عشر. وكان له انتشار كبير، ولا يزال هذا النظام موجودا في العديد من مناطق العالم.

3- هدف الإعلام فيها دعم الحكومة القامة والإسهام في تنفيذ أنشطة الدولة.

4- يستطيع ممارسة الإعلام كل من يحصل على رخصة من قبل السلطة بشكل عام.

5- الرقابة مشددة، من خلال التحكم بمنح الرخص للأفراد، أو من خلال احتكارات معينة، أو من خلال هيئات مختصة، أو رقابات مختلفة.

6- يحظر في هذه النظرية توجيه أي نقد من أي نوع للجهاز السياسي الحاكم أو لأي شخص يحتل موقعا في السلطة.

7- ملكية الصحف يمكن أن تكون عامة أو خاصة.

8- وضع قائمة من العقوبات تتراوح شدتها بين السجن والإعدام لكل من خالف الإجراءات.

3 ـ العلاقة بين الإعلام والسلطة:

نحن نفهم السلطة باعتبارها القوة أو القوى التي تهيمن على أي جماعة بشرية وتدير شؤونها، بصرف النظر عن تعدد أشكال هذه السلطة أو

تنوع تصنيفاتها ومستوياتها واختلاف أيديولوجياتها.

ونفهم الإعلام باعتباره عملية تبادل الأنباء والمعلومات والآراء والأفكار داخل أي مجتمع إنساني كما يشمل أيضا سائر مضامين ومخرجات وسائل الإعلام.

ومن المهم لكي نفهم طبيعة العلاقة بين الإعلام والسلطة أن نعرف أيهما بدأ التأثير في الآخر، خاصة وأن ظهور أحدهما في المجتمع الإنساني توافق مع ظهور الآخر. إذ بمجرد أن تكونت الجماعة البشرية ظهرت الحاجة إلى السلطة ، كما ظهرت الحاجة أيضا إلى الاتصال بين أفراد الجماعة، وهو ما يعني أن التأثير كان متبادلا بين السلطة والإعلام، و لكن العلاقة سرعان ما تغيرت واختلفت موازينها عندما جنحت السلطة إلى الهيمنة على شؤون الجماعة.

ويمكن أيجاز القوانين التي تحكم العلاقة بين الإعلام والسلطة فيما يلي:

1ـ القانون الأول:

" وجود ارتباط وثيق بين وجود السلطة المطلقة في مجتمع ما وبين قيام الإعلام في هذا المجتمع بدور الأداة التي تبرر وجود هذه السلطة وتدعم شرعيتها وتدافع عنها ضد خصومها ومنافسيها، وبذلك يتحول من إعلام إلى دعاية".

وهذا القانون ظهر بعد هيمنة السلطة على كافة شؤون الجماعة بما في ذلك هيمنتها على الإعلام كأداة أو سلاح ضد الخصوم والمنافسين.

2ـ القانون الثاني:

" عندما يصبح الإعلام السائد في مجتمع ما هو إعلام السلطة فلا بد أن يوجد في الوقت ذاته الإعلام المناوئ للسلطة القائمة ".

وهذا القانون لا يظهر جليا لأن السلطة الحاكمة تعمد دوما إلى محاربة المعارضة وطمس كل أشكالها وبالتالي فهذا القانون لا يبرز إلا في حالة نجاح القوى المناوئة في قلب نظام السلطة القائمة أو تغييرها، ليتحول هذا

الإعلام المناوئ إلى إعلام للسلطة الجديدة. ويبدأ في القيام بنفس المهام السابقة، أي يلعب دور الأداة في تبرير وجود السلطة الجديدة واكتسابها الشرعية والتنديد بمعارضيها، وفي نفس الوقت ينشأ الإعلام المناوئ للسلطة الجديدة وهكذا دواليك.

3ـ القانون الثالث:

" عندما تتعدد قوى السلطة في مجتمع ما، وحين تستمد هذه القوى وجودها من الإرادة الحرة للمواطنين، لا يصبح الإعلام في يد سلطة واحدة وإنما يصير أداة لسلطات متعددة في المجتمع، بحيث لا يقتصر دور الإعلام على الدفاع عن السلطة الحاكمة وإنما يمتد دوره ليكون أداة للسلطات الأخرى في نقد ومراقبة السلطة الحاكمة ومحاسبتها ".

وهذا القانون كان وليد التطور السياسي والاقتصادي والتكنولوجي الذي أفرز ظهور أنظمة ديمقراطية مع مطلع القرن التاسع عشر، بالذات في بعض دول غرب أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية، حيث تغيرت طبيعة السلطة من سلطة مطلقة إلى سلطة مقيدة، تنبع من الإرادة الشعبية، وقد تزامن ذلك مع ظهور الاتصال الجماهيري، بعد أن كان الاتصال ذلك الوقت مقتصرا على الاتصال المباشر والمخطوط.

4ـ القانون الرابع:

" وجود علاقة وثيقة بين التطور الحديث تكنولوجيا الإعلام وبين نمو الطابع المؤسسي لوسائل الإعلام، كما أن هناك علاقة وثيقة بين نمو التعددية السياسية في المجتمع الديمقراطي وبين تزايد استقلال وسائل الإعلام عن السلطة، وأن الارتباط بين كل من الطابع المؤسسي لوسائل الإعلام يؤدي إلى تحويل الإعلام كسلطة مستقلة قائمة بذاتها من سلطات المجتمع الديمقراطي الحديث".

وهذا القانون كان نتيجة لتطورين هامين الأول وهو التطور التكنولوجي الهائل في مجال الإعلام والاتصال، والثاني هو التطور السياسي

والفكري في المجتمعات الغربية باتجاه المزيد من التعددية السياسية، كل ذلك أدى إلى نمو الطابع المؤسسي لوسائل الإعلام من جهة والنمو الديمقراطي الذي وسع دائرة استقلال وسائل الإعلام من جهة أخرى، وبتحالف هذه الظروف تمكنت وسائل الإعلام من الإفلات من قبضة السلطة لتصبح سلطة مستقلة بذاتها شأنها شأن الحكومة أو البرلمان أو القضاء أو الأحزاب السياسية.

4 ـ النظام الإعلامي السلطوي:

عند الحديث عن نظام ما، فنحن نقصد الإشارة إلى خمس أبعاد للمفهوم هي:

1- الفلسفة الإعلامية التي يقوم عليها هذا النظام وهي مجموعة المبادئ والأسس الفكرية.

2- السياسات الإعلامية وهي البرامج التطبيقية للفلسفة الإعلامية.

3- الإطار القانوني الذي يترجم الفلسفة الإعلامية إلى تشريعات تحكم عمل المؤسسات الإعلامية.

4- البنية الإعلامية الأساسية وتشمل مستوى تكنولوجيا الاتصال والكوادر البشرية وغيرها.

5- الممارسات الإعلامية في الواقع العملي.

والنظام الإعلامي السلطوي هو أقدم الأنظمة الإعلامية التي عرفتها البشرية، لأنه وجد في مرحلة الإعلام الشفهي ومرحلة الإعلام الخطي، أي أنه مرافق لظهور كل من المجتمعات البشرية والسلطة معا، عكس الاعتقاد القائل أن النظام الإعلامي السلطوي ظهر بظهور الطباعة ووسائل الاتصال الجماهيرية الأخرى.

وقد ظل هذا النظام الإعلامي يتحكم في الصحف والكتب المطبوعة لقرنين كاملين، أي منذ ظهور الصحافة وحتى قيام الثورة الفرنسية أين ظهرت بوادر قيام نظام إعلامي ديمقراطي جديد.

ويلاحظ أن عدد كبير من وسائل الإعلام الإلكترونية كالراديو والتلفزيون والإنترنت ظهرت تباعا في دول غرب أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية في وقت كان قد حل فيه النظام الإعلامي الديمقراطي مكان النظام الإعلامي السلطوي في هذه المجتمعات.

لذلك فلم تعان من المصاعب والقيود التي شهدتها صحافة هذه الدول في بداية نشأتها، ولكن هذا لا ينسينا أن الإعلام الإلكتروني وجد في مناطق شاسعة من العالم خاصة في ما كان يسمى إلى وقت قريب بالعالم الثاني (الإتحاد السوفيتي ودول الكتلة الشرقية) والعالم الثالث (الدول النامية) في ظل سيطرة النظام السلطوي وهو يخضع لذات القيود التي تخضع لها بقية وسائل الإعلام المطبوعة، إضافة إلى الإعلام المباشر في هذه المجتمعات.

5 ـ نماذج عن النظام الإعلامي السلطوي:

أ ـ في أوروبا:

ـ انجلترا: بالرغم أن الرقابة كانت مفروضة على بعض ميادين النشر والنشاط المطبعي في انجلترا إلا أنه وبظهور الطباعة وتهديدها أكثر لمصالح الحكام قام الحكام بوضع إجراءات جديدة أكثر تعسفا.

وتتمثل هذه الإجراءات فيما يعرف بقانون الرقابة Licensing الذي وضع سنة 1661 والمعروف أن الرقابة كانت جارية المفعول قبل هذا التاريخ ولكنها كانت تشمل بعض الميادين من النشاط، فجاء هذا القانون ليفرض الرقابة على كل ما ينشر بدون استثناء، بما في ذلك مداولات البرلمان، وكان ذلك مساسا بحرية نشاط هذا المجلس، وحذف هذا القانون في 1695 نظرا للاحتجاجات الكثيرة التي وقعت ضده غير أن الصحافة بقيت تخضع للرقابة وتتعرض لعراقيل مختلفة تضعف نشاطها وتمنعها من القيام بمهمتها مما جعل الصحفيين وبعض السياسيين يقومون بكفاح مرير وشاق ضد هذه القوانين في سبيل حرية الصحافة.

وقد تحقق جزء هام من مطالبهم عندما وافق البرلمان سنة 1782 على قانون يدعى بقانون التحرر.

ـ فرنسا: كانت وضعية الصحافة في فرنسا مثل وضعيتها في انجلترا وكانت تجري بها إجراءات تعسفية شديدة كالرخصة والرقابة، وفي سنة 1723 اشتد الأمر نظرا لضعف السلطة فاتخذت إجراءات أخرى قوية ووضع قانونا عاما كان يعرف بقانون " المكتبة والمطبعة " ومجموع بنوده تشكل عرقلة كبيرة أمام النشاط المطبعي بصفة عامة.

وهذا طبعا لا ينفي وجود الصحافة في فرنسا إلا أن نشاطها كان إخباريا فقط أي أن وظيفتها هي نشر الأخبار دون أن تجرا للتعليق عنها، لذلك فهي أشبه بالنشرات الرسمية، فقد كان ينظر إلى تلك الصحف من جانب النخبة المثقفة في فرنسا نظرة عدم التقدير والاحترام وهذا ما عبر عنه الفيلسوف الفرنسي جون جاك روسو قائلا :" ما الصحيفة ليست سوى نشرة عابرة لا فضل لها ولا إفادة فيها لا تفيد في قراءتها المهملة المحتقرة من قبل الرجال المثقفين إلا في إعطاء النساء والأغنياء غرورا فوق غرورهم ".

ولعل أكبر دليل على تعاظم وظيفة الصحافة كأداة لخدمة السلطة قول نابليون بونابارت عن صحيفة Le moniteur التي كانت لسان حاله " لقد جعلت Le moniteur قلب حكومتي وقوتها، و كذلك وسيطي لدى الرأي العام في الداخل والخارج معا، وكانت الصحيفة كلمة الأم لأنصار الحكومة ".

ـ روسيا (الإتحاد السوفيتي): فقد قدمت لنا الاشتراكية نموذجا آخر لتوظيف الصحافة كأداة للسلطة، فقد كان لينين ينظر إلى الصحافة وبقية وسائل الإعلام باعتبارها أداة الطبقة العاملة لتوعية وتحريض وتعبئة جماهير الثورة، كما أكد ستالين بعده أن الصحافة هي الأداة القادرة على التأثير في الجماهير، وفيما بعد أكد خروتشوف أن الصحافة وكافة وسائل الإعـــلام

هي سلاح أيديولوجي رئيسي لمواجهة أعداء الطبقة العاملة تماما كما هو الحال في الحرب.

(لينين عام 1917 أصدر أمر بإغلاق كافة الصحف القائمة، في 10نوفمبر1918 أصدر مرسوم ينص على احتكار الدولة لجميع وسائل الإعلام والمطبوعات).

بد في الوطن العربي: بعد خمسينيات القرن الماضي كانت معظم الأقطار العربية قد استقلت حديثا وفي نظامها الإعلامي بعض سمات النظام الديمقراطي، فكانت النظم السياسية في هذه الأقطار تقوم على التعددية السياسية (مصر، لبنان، سوريا، تونس، المغرب) التي سمحت بالتعددية الصحفية والإعلامية، وما نلاحظه هنا هو ظاهرة وجدت في ظل الاحتلال واستمرت بعد الاستقلال، فعلى حين سمحت السلطات الاستعمارية ببعض الحريات للصحف فإنها بسطت السيطرة على الإذاعة والتلفزيون بعدها، وهو الأمر الذي انتهج من قبل الأنظمة الوطنية بعد الاستقلال.

وهو بالفعل ما ظل قائم في ازدواجية النظام الإعلامي العربي حتى اليوم. غير أنه وفي بعض الأقطار العربية لم تستمر الحريات الممنوحة للصحف طويلا، لتحكم أنظمة الحكم قبضتها على كافة وسائل الإعلام. وقد تحقق ذلك بمبررات عديدة منها:

- حيث ادعت بعض الأنظمة العربية بضرورة توجيه الإعلام لخدمة قضايا التنمية .
- وادعى البعض الآخر بتوجيه الإعلام لخدمة القضايا القومية مثل مواجهة الاستعمار ومقاومة الصهيونية.

ولكن المحصلة النهائية تكمن في حالتين هما لا علاقة لهما بالمبررات وهما:

1- توظيف وسائل الإعلام لتدعيم النظام السياسي الحاكم.
2- الترويج لأفكار النظام والدفاع عن سياسته الداخلية والعربية والدولية.

وفي الحقيقة فإن التحول في النظام الإعلامي العربي كان تعبيرا عن

تحول جذري في النظام السياسي العربي وهناك مظهران لهذا التحول:

1/ ضيق بعض الأنظمة السياسية العربية بالمعارضة الداخلية ورغبتها بالانفراد بالسلطة، فقضت على التعدد السياسي وبالتالي القضاء على التعدد الإعلامي.

2/ وقوع سلسلة الانقلابات العسكرية في بعض الأقطار العربية، ولم تتحمل السلطة العسكرية التعددية السياسية أو الإعلامية.

وعليه يمكننا القول أن النظام السائد في الأقطار العربية هو النظام الإعلامي السلطوي وهذا لعدة اعتبارات نذكر منها:

أ- عدم وجود قوانين واضحة تحدد حقوق الإعلاميين وواجباتهم. الأمر الذي ترك العلاقة بين الإعلام والحكومة بدون تنظيم.

ب- خضوع وسائل الإعلام في عدة أقطار عربية إلى رقابة حكومية سابقة على النشر أو الإذاعة.

ج- حرمان الأفراد من حق إصدار الصحف لا في بعض الدول العربية ومنح هذا الحق إلى السلطة الحاكمة أو الحزب الذي يعبر عنها.

د- أما فيما يخص الإذاعة والتلفزيون فهما في جميع الأقطار العربية تحت السيطرة الكاملة للحكومة توجهها كيفما تشاء وتمنع أي فرد أو قوة سياسية من الوصول إليها، وفي بعض الأقطار توجد قوائم تضم أسماء الممنوعين من التحدث في الراديو أو الظهور على التلفزيون.

6 ـ نقد النظرية السلطوية (نظرية السلطة):

إن الهدف من وراء أفكار فلسفة النظرية السلطوية، هو جعل وسائل الإعلام أداة لبناء نسق اجتماعي موحد ومثالي ومضبوط، في إطار ميثاق ثقافي محكم يجمع كل الاتجاهات في كل مجلات الحياة الاجتماعية.

غير أن التطبيقات الفعلية لهذه النظرية في أوروبا خلال القرنين 16-17 خلفت أوضاعا اقتصادية واجتماعية وسياسية غير التي كانت مرجوة، ومن هنا بدأت الرؤى النقدية توجه إلى النظرية السلطوية، ممهدة في ذلك إلى

ظهور نظرية جديدة من نظريات الصحافة وهي نظرية الحرية. ومن تلك الانتقادات نذكر:

1 - سيطرة الحكام على وسائل الإعلام جعلها مجرد خادم لمصالح الحاكم دون المحكوم، أي جعل وسائل الإعلام لسان حال السلطة الحاكمة (لا فائدة اجتماعية من الإعلام).

2 - النظر إلى عامة الشعب على أنها قاصرة في اتخاذ القرارات السياسية هي نظرة إجحافية في حق المجتمع وأفراده.

3 - سيطرة الحكام على وسائل الإعلام بحجة تنفيذ أنشطة الحكومة هو انفراد متشدد بالحكم وعدم إعطاء الفرصة للبقية في المشاركة في تسيير شؤون المجتمع.

4 - احتكار السلطة للوسائل الإعلامية هو اعتمادها عليها كوسيلة لتغطية عجزها وضعفها في إدارة شؤون العامة.

5 - احتكار المعرفة والفكر من قبل الحكام ومستشاريهم يعتبر انتهاك للحريات الفردية والجماعية.

6 - الرقابة المشددة على الطبع والنشر من قبل السلطة يعتبر انتهاك للنشاط الفكري والاقتصادي.

كل هذه الانتقادات كانت بمثابة بذرة الصحوة التي نشرها فلاسفة التنوير في عصر النهضة الأوروبية لتجاوز جور السلطة على المجتمع والارتقاء بالبناء الاجتماعي على كل الأصعدة